

منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل

ا] تعالى ويجريها على لسان من لا يظن به معرفتها ويحجبها عن إدراك أصحاب الفطنة والعقول المستعدة لها وذكر ابن إسحاق القصة فقال أمر عامر بن الطرب كانت العرب لا يكون بينها نائرة ولا معضلة في قضاء إلا أسندوا ذلك إليه ثم رضوا بما قضى فيه فاختصموا إليه في خنثى له ما للرجل وما للمرأة فقال حتى أنظر في أمركم فوا] ما نزل بي مثل هذه منكم يا معشر العرب فبات ليلته ساهرا يقلب أمره وينظر في شأنه لا يتوجه له فيه وجه وكانت له جارية يقال لها سخيلة ترعى عليه غنمه وكان يعاتبها إذا سرحت فيقول أصبحت وا] يا سخيل وإذا راحت عليه قال أمسيت وا] يا سخيل لأنها كانت تؤخر السرح حتى يسبقها بعض الناس وتؤخر الرواح حتى يسبقها بعض الناس فلما رأت سهره وقلة قراره على فراشه قالت له ما بالك لا أبا لك ما تراك في ليلتك هذه قال ويلك عني أمر ليس من شأنك ثم عادت له بمثل قولها فقال في نفسه عسى أن تأتي بفرج فقال ويحك اختصم إلي في ميراث خنثى فوا] ما أدري ما أصنع فقالت سبحان ا] لا أبا لك أتبع القضاء المبال أقعده فإن بال من حيث يبول الرجل فرجل وإن بال من حيث تبول المرأة فامرأة فقال عسى سخيل بعدها أو صبحي فرجتها وا] ثم خرج على الناس حين أصبح فقضى بالذي أشارت به عليه أبو القاسم السهيلي المالكي هذا حكم معمول به في الشرع لأنه من باب الاستدلال بالأمارات والعلامات وله أصل في الشريعة قال ا] تعالى وجاءوا على قميصه بدم كذب إذ القميص المدمى لم يكن به خرق ولا أثر أنياب ذئب وكذا قوله تعالى إن كان قميصه قد من قبل الآية وا] أعلم الثامن اختلف العلماء في ميراثه على أحد عشر قولاً أحدها وهو المشهور أنه يجب له نصف الميراثين على طريقة ذكر الأحوال أو ما يساويها من الأعمال على أن يضعف لكل مشكل بعدد أحوال من معه من المشكلين